كتاب الرمي بالسهام رسالة

س ١١

4

أ ع حو

٥٠٥



٥٠٥



قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع وعلى اكرمه الله تعالى بالرأفة والحسنى

حرره الفقير احمد شيخ زاده المفتش باوقاف الحرمين الشريفين

غفر لهما



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اظهر دينه وايده واعلى مناره وشيده
واصاب بنحور اعدائه بسهام نصره المسددة واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان سيدنا
محمدا عبده ورسوله الذي امده من الملئكة بجنود مجندة
صلى الله عليه وعلى آله واصحابه الحائزين من سهم السبق
غرضه ومقصده وبعد فهذه اربعون حديثا نبوية جمعتها
في فضل الرمي بالسهام لانه اجل انواع الفروسية
وهو من مهمات الدين فالترغيب فيه من

مقاصد المتقين فقد جاء عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور
من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن
دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل
آثام من اتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا
رواه مسلم في صحيحه وجاء في حديث آخر
من حفظ على امتي اربعين حديثا من امر
دينها بعثه الله تعالى يوم القيمة في زمرة
الفقهاء والعلماء وفي رواية بعثه الله تعالى
فقيها عالما وفي رواية وكنت له يوم القيمة

شافعا وشهيدا وفي رواية قيل له ادخل
من اي ابواب الجنة شئت وفي رواية وكتب
في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء وهو
وان اتفق العلماء على ضعفه فالاحاديث
الضعيفة يعمل بها في فضايل الاعمال بشرطه
المبين في محله مع انه ثبت في الاحاديث
الصحيحة من الترغيب في هذا المعنى من غير
تخصيص بالاربعين ما فيه مقنع ولذا اعتنا
العلماء بجميع الاربعينات في معاني متعددات
كاصول الدين والاحكام والزهد والادب
والجهاد وكم اظفر بمن جمع اربعينا في

خصوص الرمي وان افردوا فضل الرمي بالتاليف
فاردت الانخراط في سلكهم والاقتداء
بهديهم وحذفت من هذه الاحاديث اسانيدها
اكتفاء بنسبتها الى مخرجيها مع الكلام
على بعضها وايضاح ما لعله يشكل فيها
تتميما لمفادها وترغيبا لطلابها وبالله اعتصم
واساله العصمة مما يصم فهو حسبي ونعم الوكيل

الحديث الاول عن عقبة بن عامر الجهني

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو على المنبر يقول واعدوا لهم
ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي

ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي رواه مسلم
في صحيحه وغيره وتفسير القوة في الآية الكريمة
بالرمي هو الصحيح الذي اقتصر عليه إمامنا
الشافعي رحمه الله تعالى لهذا الحديث وبوب
عليه أبو عوانة في صحيحه بيان الترغيب في الرمي
وإيجابه على المسلم وترجم له ابن حبان في
صحيحه بنحوه وقال القرطبي فسر القوة بالرمي
وإن كانت القوة تظهر بإعداد غيره من آلات
الحرب لكون الرمي أشد نكاية في
العدو وأسهل مؤنة لأنه قد يرمي رأس الكتيبة
فيصاب فيهزم من خلفه وقال بعضهم خطابه

تعالى عام للبرية فكل مخاطب بإعداد سلاحه
اللائق به فسلاح الملوك الجنود والآلات
وسلاح الفقراء والضعفاء صالح الدعاء
وفي الحديث الدعاء سلاح المؤمن وكذا
قال الوزير نظام الملك لسلطانه إذ لامه على
كثرة ما صرفه على طلبة العلم من المال
أقمت به لك جندا لا ترد سهامه يعني الدعاء
وسلاح الأغنياء مواساة الفقراء وسلاح
الأئمة والعلماء استفراغ الوسع في تبيين
شرايع الدين ورد شبه المتمردين وطعن
الطاعنين الحديث الثاني عنه رضي الله

عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ستفتح عليكم ارضون ويكفيكم
الله عز وجل فلا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه
رواه مسلم في صحيحه وغيره وقوله يكفيكم
الله اي شر عدوكم فلا يعجز اي فلا ينبغي ان
يعجز احدكم عن تعلم الرمي عدة للعدو
قال بعضهم وهو حث على الرمي وعرض باللهو
اي اللعب استمالة للرغبات اليه لميل النفوس
اليه طبعا وانما اكد صلى الله عليه وسلم
في امر الرمي لانه كان قليلا في العرب
انما كانت محاربتهم غالبا بالسيوف والرماح

فبالغ صلى الله عليه وسلم في الحث على
تعلمه والمداومة عليه لانه انفع من غيره في
الحرب انتهى **الحديث الثالث** عن سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عليكم بالرمي فانه خير
لعبكم رواه الطبراني في الاوسط وكذا البزار
وابو الشيخ بلفظ عليكم بالرمي فانه خير
او من خير لهوكم ورجاله رجال الصحيح **الحديث
الرابع** عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال تعلموا الرمي فانما
بين الهدفين روضة من رياض الجنة رواه

ابو الشيخ وابن ابي الدنيا باسناد يعمل به
في الفضايل والهدفان تثنية هدف وهو
ما يقصده الرماة بالاصابة ويقال له الغرض
وقد نص العلماء على استحباب الرمي بين
غرضين متقابلين يرمي المتناضلان من عند
احدهما الى الاخر ثم ياتيان الثاني ويلتقطان
السهام ويرميان الى الاول وقال صاحب
المغني من الحنابلة ان ذلك من السنة لانه
كان فعل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر هذا الحديث وسياتي احاديث تؤيده

الحديث الخامس عن ابي سعيد الخدري رضي الله

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تعلموا الرمي والقران وخير ساعات
المؤمن حين يذكر الله عز وجل اخرجه
الديلمي في مسنده وفيه اشارة عظيمة
بفضل الرمي حيث قرن تعلمه مع تعلم
القران وقد روى الطبراني عن قيس ابن ابي
حازم قال رايت خالد بن الوليد رضي الله
عنه يوم اليرموك يرمي بين الهدفين
ومعه رجال من اصحاب محمد صلى الله عليه
وسلم ورضي الله عنهم وقال امرنا ان
نعلم اولادنا الرمي والقران ومثل هذا حكمه

الرفع على الصحيح **الحديث السادس** عن ابي
رافع رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
للولد علينا حق كحقنا عليهم قال نعم
حق الولد على الوالد ان يعلمه الكتابة
والسباحة والرمي وان يورثه طيبا رواه
البيهقي في السنن والشعب بسند يعمل به
في الفضائل وابو الشيخ الا انه قال كتاب الله
بدل الكتابة **الحديث السابع** عن جابر
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم علموا بنيكم الرمي فانه
نكاية للعدو رواه الديلمي بسند يعمل

به في الفضائل **الحديث الثامن** عن ابي قلابة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم علموا غلمانكم الرماية و
العوم رواه ابو الشيخ هكذا مرسلا وهو عاضد
لما سبق وكذا مرسل سليمان التيمي قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه ان يكون
الرجل سابحا راميا **الحديث التاسع** عن
القعقاع بن ابي حدرد رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمعددوا
واخشوشنوا واخلولقوا وانتضلوا وامشوا حفاة
اخرجه ابو الشيخ والطبراني في الكبير و

غيرهما وقوله تمعددوا اى اتبعوا معد بن
عدنان فى الفصاحة وتشبهوا بعيشه في
الخشونة ودعوا التنعم وكذا قال فى حديث اخر
عليكم باللبسة المعدية **الحديث العاشر**
عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر
الجنة صانعه يحتسب فى صنعه الخير والرامى
به ومنبله وارموا واركبوا وان ترموا احب الى
من ان تركبوا ليس من اللهو الا ثلاث تاديب
الرجل فرسه وملاعبته اهله ورميه

بقوسه

بقوسه ونبله ومن ترك الرمى بعد ما علمه
رغبة عنه فانها نعمة تركها او قال كفرها
رواه ابو داود والنسائى الا انه قال فانها نعمة
كفرها او قال كفر بها والحاكم وقال صحيح
الاسناد ولم يخرجاه وفى لفظ لابى الشيخ كل
شىء يلهو به المؤمن فهو باطل الا فى ثلاث
تاديبه فرسه ورميه عن كبد قوسه وملاعبته
امرأته فانهن حق وفى لفظ له ايضا عن ابى
ايوب الانصارى كنت ارامى عقبة فذكر
عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال
والمقوى به فى سبيل الله بدل ومنبله وفى

روايه له فتوفي عقبة وله بضعة وستون
او بضعة وسبعون قوسا مع كل قوس
قرن ونبل فاوصى بهن في سبيل الله عز وجل
وفي رواية اخرى له فتوفي عقبة وترك ثمانين
قوسا مع كل قوس جعبتها وقرنها قوله منبله
بضم الميم واسكان النون وكسر الموحدة هو
الذي يناول الرامي النبل اما قائما معه يناوله
واحدا بعد واحد او يرد عليه النبل المرمي به
وهو بمعنى قوله في الرواية الاخرى والممد به
وفي الحديث قوله صلى الله عليه وسلم يوم احد
انبلوا سعدا فداك ابي وامي اي ناولوه النبل

ويحتمل كما قال المنذري ان يكون المراد بقوله
منبله الذي يعطيه للمجاهد من ماله امدادا
له وقوله في رواية البيهقي والذي يجهز
في سبيل الله عز وجل وقوله يحتسب في صنعه
الخير معناه يقصد بذلك اعانة المجاهدين
ولو كان باجرة وفي هذا الحديث حجة على ما
ذهب اليه الجمهور من تفضيل تعلم الرمي
والنصال على تعلم ركوب الخيل والسبق بها
خلافا لما نقله ابن عبد البر عن ملك وقوله
وقرنها بفتح القاف والراء وبالنون قيل هو
الكنانة يعني الجعبة والاولى في تفسيره ما ذكره

الاوزاعي من انه جعبة صغيرة فيها اسهم يسيرة
كانوا يقرنونها الى سيوفهم او يجعلونها على
قرابيس سروجهم ويستظهرون بالجعاب العظام
فيها الاسهم الكثيرة **الحديث الحادي
عشر** عن ناجية رضي الله عنه قال مررت
بنبل في يدي فاذا شيخ قاعد على باب بني سليم
فقال لي تبيع قلت نعم فقال اني اشتريها ومابي
رمي ثم قال يا جارية هلمي قرني ولكني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
تعاهدوا قرانكم فلا تزال مملوة نبلا اخرجه
ابو الشيخ **الحديث الثاني عشر** عن عطا بن

ابي رباح قال رايت خالد بن عبد الله وجابر بن
عمير الانصاريين رضي الله عنهما يرميان فمل
احدهما فجلس فقال الاخر كسلت اما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شيء
ليس فيه ذكر الله فهو سهو ولغو الا اربع
خصال مشي الرجل بين الغرضين وتاديبه فرسه
وتعليمه السباحة وملاعبته اهله رواه
النسائي والبيهقي في سننهما واسناده
صحيح **الحديث الثالث عشر** عن ابي الدرداء
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما اللهو الا في ثلاث تاديبك

فرسك ورميك بقوسك او قال بنبلك وملاعبتك
اهلك رواه القراب في الرمي وهو عنده من مرسل
مكحول بلفظ كل لهو باطل الا ركوب الخيل
والرمي ولهو الرجل مع اهله فعليكم بركوب
الخيل والرمي والرمي احبهما الي الحديث
الرابع عشر عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم لهو
المؤمن الرمي ومن ترك الرمي بعد ما علمه
فهو نعمة كفرها رواه القراب ايضا وهو في مسند
الديلمي الا انه قال ومن تعلم الرمي ثم تركه
فقد عصاني الحديث الخامس عشر عن

عبد الرحمن بن شماسة ان فقيما اللخمي قال
لعقبة بن عامر رضي الله عنه تختلف بين
هذين الغرضين وانت كبير يشق عليك
فقال عقبة لولا كلام سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم اعانه سمعته يقول
من تعلم الرمي ثم تركه فليس منا او قد
عصى اخرجه مسلم في صحيحه وهو عند بن ماجة
مختصر بلفظ من تعلم الرمي ثم تركه
فقد عصاني وفيه تشديد عظيم في نسيان
الرمي بعد تعلمه وهو كما قال النووي مكروه
كراهية شديدة لمن تركه بلا عذر والمراد من قوله

ليس منا ليس على سيرتنا وهدينا ومن العصيان
عصيان امر السنة واخذ بعضهم بظاهره
فعد ذلك من الكبائر وقيل هو من الصغائر
ويلتحق بالكبائر عند الاصرار فيجب ملازمة
الرامي الرمي ملازمة لا يعد فاعلها تاركا
والمعتمد ما سبق **الحديث السادس عشر**
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم افتقد رجلا فقال اين فلان
فقال قائل ذهب يلعب فقال ما لنا وللعب
فقال رجل يا رسول الله ذهب يرمي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس الرمي من اللعب

الرمي من خير ما لهوتم به رواه ابو الشيخ و
الديلمي في مسنده بسند يعمل به في الفضائل
الحديث السابع عشر عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرمي سهم من سهام الاسلام اخرجه ابو
الشيخ وغيره **الحديث الثامن عشر** عن ابي
امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما مد الناس ايديهم الى
شيء من السلاح الا وللقوس عليه فضل
رواه ابو الشيخ **الحديث التاسع عشر**
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال عممني

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خم
بعمامة فسدل طرفها على منكبي ثم قال
ان الله عز وجل امدني يوم بدر ويوم حنين
بملائكة معتمين هذه العمة وان العمامة
حاجز بين المسلمين والمشركين ثم تصفح الناس
وبيده قوس عربية فاذا برجل وبيده قوس فارسية
فقال القها وعليك بهذه واشباهها وارماح
القنا يؤيد الله عز وجل لكم الدين ويمكن
لكم في البلاد اخرجه الطبراني في الرمي وهو
في مسند الطيالسي وغيره ولفظه ان النبي
صلى الله عليه وسلم تصفح الناس فرأى رجلا

وبيده قوس عربية فقال عليك بهذه وامثالها
وبرماح القنا فان بهذا يمكن الله لكم في البلاد
ويزيد لكم في النصر وهو في سنن ابن ماجة بنحوه
واخرجه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن
بسر رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه
الى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم ارسلها
من ورائه او قال على كتفه اليسرى ثم خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتبع الجيش وهو متكئ
على قوس فمر برجل يحمل قوس فارسية فقال
القها فانها ملعونة ملعون من يحملها عليكم بالقنا

والقسي العربية فان بها يعز الله دينكم ويفتح
لكم البلاد وهذا الحديث قد تكلم فيه
ومع ذلك فقال بعضهم انما نهى صلى الله
عليه وسلم عن القوس الفارسية لانه اذا انقطع
وترها لم ينتفع بها صاحبها بخلاف العربية
اذا انقطع وترها يكون عصى يذب بها وكانت
معهم رماح خشب فكانوا اذا طعنوا بها اخذها
المطعون فكسرها فامرهم برماح القنا لكي اذا
طعن الرجل فاخذه المطعون انثنى ولم ينكسر
وكانت تحمل من البحرين وقال غيره انما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذلك لانها على عهده

كذلك فاما اليوم فقد صارت عدة وقوة على
الاسلام وقد نص الامام احمد وغيره على جواز
الرمي بها ونقل صاحب المغني الاجماع على جواز
الرمي بها واباحة حملها ولو صح فيها نهي لحمل
على ما في استعمالها من التشبه بالاعاجم لانه قد صح
النهي عن التشبه بهم ويكون المراد بقوله ملعون
من رمى بها يعني اولا وهم الاكاسرة والفرس
لانهم كانوا كفارا والنمرود الذي ذكر انه اول
من رمى بها بخلاف القسي العربية فذكر
ان اول من صنعها ابرهيم الخليل عليه الصلوة
والسلام ونقل عن المسعودي اول من رمى

بالقوس العربية ابونا ادم عليه السلام لما ذرع
في ارض ارسل الله تعالى طايرين على زرعه فهبط
عليه جبرائيل عليه السلام وبيده قوس ووتر
وسهمان وعلمه الرمي ثم صار الى ابرهيم الخليل
ثم الى ولده اسمعيل عليهما السلام وقال بعضهم
القوس العربية هي التي يرمى عنها بالنبل والفارسية
التي يرمى عنها بالنشاب والمعنى في النهي
عنها قد زال فلا كراهة فيها وقال بعضهم
القوس الملعونة هي القوس المركبة على المجرى
لانه كالصليب وربما ضر الرامي لقصر نباله
التي توضع في المجرى ومنه قوس الرجل وكان

من يحملها من الفرس والترك كفارا فهم المراد باللعن
وقال ابن الرفعة هل الرمي بالعربية والفارسية
سواء او هو بالعربية اولى لانه صلى الله عليه
وسلم كان يحبها ويامر بها ويكره العجمية وينهى
عنها فيها وجهان يوخذان من كلام الماوردي
ووجه الاول ان الصحابة والتابعين كانوا يرمون
بها وهذا يدل على نسخ النهي عنها وحمله على معنى
زال في زمانهم ثم استمر زواله قال الماوردي
وهو بالعربية احب الينا الا ان يكون الفارسية
ارمى فيكون الرمي بها اولى انتهى وغدير خم بضم
الخاء المعجمة قرب الجحفة على ما اوضحناه في اسماء

البقاع من كتابنا في اخبار المدينة النبوية الحديث
العشرون عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وجبت
محبتي على من سعى بين الغرضين بقوس لا بقوس
كسرى رواه البيهقي في سننه الحديث
الحادي والعشرون عن ابي الدرداء رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة
رواه الطبراني في الكبير وغيره الحديث
الثاني والعشرون عنه ايضا رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وضع

رداءه ومشى بين الهدفين كان له بكل خطوة
عتق رقبة اخرجه ابو الشيخ والديلمي في مسنده
الحديث الثالث والعشرون عن عبد الله بن
جراد رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعجبه الرمي بين الغرضين ويغدو
اصحابه ويغدو معهم اخرجه ابن ابي الدنيا
وغيره الحديث الرابع والعشرون عن انس
بن مالك رضي الله عنه قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم مضع عقبة فوصف
بها قوسه وهو صائم في شهر رمضان اخرجه
ابو الشيخ وفيه دلالة على اعتنائه صلى الله

عليه وسلم بامر الرمي فان القوس آلته والعقبة
واحدة العقب محركا وهو العصب الذي يعمل
منه الاوتار ورصف بها قوسه اى لفها على ما
يحتاج الى ذلك من القوس كما هو عادة الرماة
ويقال رصفت السهم اذا لويت العقب على
مدخل النصل في السهم وذلك رصاف السهم
بكسر الراء **الحديث الخامس والعشرون**
عن كعب بن مرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارموا
من بلغ العدو بسهم رفعه الله تعالى درجة
قال ابن النحام يا رسول الله وما الدرجة قال اما

انها ليست بعتبة بابك ولكن ما بين الدرجتين
مائة عام اخرجه النسائي في سننه وغيره
الحديث السادس والعشرون عن انس رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من رمى بسهم في سبيل الله قصر به او اصاب
فله عتق رقبة ومن اعتق رقبة فهي فداؤه
من النار اخرجه الطبراني في الرمي واخرج
النسائي عن ابي نجيح السلمي رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من رمى بسهم في سبيل الله فله عدل
محرر ومن بلغ بسهم فهو له درجة في الجنة

واخرج الترمذي صدره وقال حسن صحيح **الحديث**

السابع والعشرون عن انس رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رمى

بسهم في سبيل الله قصر او بلغ كان له مثل

اجر اربعة اناس من ولد اسمعيل لو اعتقهم

رواه الطبراني في الاوسط وابو الشيخ واسناده

حسن **الحديث الثامن والعشرون**

عن محمد بن الحنفية قال رايت ابا عمرو الانصاري

رضي الله عنه يوم صفين وكان عقبيا بدريا

احديا وهو صائم يتلوى من العطش وهو يقول

لغلام له ترسني فترسه الغلام حتى نزع بسهم

نزعا

نزعا ضعيفا حتى رمى ثلاثة اسهم ثم قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى

بسهم في سبيل الله فبلغ او قصر كان ذلك

نورا له يوم القيمة فقتل قبل غروب الشمس

اخرجه الطبراني في الكبير ورواه البزار برجال

ثقات عن ابي هريرة رضي الله بلفظ من رمى

بسهم في سبيل الله كان له نورا يوم القيمة **الحديث**

التاسع والعشرون عن ابي اسيد الساعدي

عن ابيه رضي الله عنهما قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش

وصفوا لنا اذا اكثبوكم فعليكم بالنبل اخرجه

البخاري في صحيحه وغيره ولفظ ابي داود اذا
اكثبوكم فارموهم بالنبل واستبقوا نبلكم
والكثب محركا في اللغة القرب فالمعنى
اذا دنوا منكم بحيث تنالهم السهام بدليل
قوله ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم وقوله
في الاخرى واستبقوا نبلكم فلا يقال
اللائق بالدنو الطعن بالرمح لا الرمي بالنبل
فالمعنى كاثروكم اذ رمي النبل في الجمع
لا يخطئ غالبا لتعقبه بان تفسير الكثب
بالكثرة غير معروف وفي الحديث الآتي ما يوضح
ما سبق **الحديث الثلثون** عن حسين بن

السائب بن ابي لبابة عن ابيه عن ابيه رضي
الله عنه قال لما كان ليلة العقبة او ليلة
بدر قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن معه
كيف تقاتلون فقام عاصم بن ثابت بن ابي
الأقلح فاخذ القوس واخذ النبل فقال اي
رسول الله اذا كان القوم قريبا من مائتي
ذراع او نحو ذلك كان الرمي بالقسي واذا دنا
القوم حتى تنالهم الحجارة كانت المراضخة
بالحجارة فاذا دنوا حتى تنالهم الرماح كانت المداعسة
حتى تنقصف الرماح ثم كانت المجالدة بالسيوف
فقال صلى الله عليه وسلم بهذا انزل الحرب من قاتل

فليقاتل قال عاصم رواه الطبراني وابو نعيم
في المعرفة وهذا لفظه وقال الامام الرافعي
في العزيز رووا انه لم يرم الى اربعمائة
الا عقبة بن عامر رضي الله عنه قال جماعة
اخرهم الحافظ بن حجر انهم لم يروا ذلك
في كتب الحديث وافاد بعض حفاظ العصر انه
وجد في السبق لابي الشيخ من طريق بن لهيعة
عن ابي جمعة مولى عقبة بن عامر ان عقبة
رضي الله عنه كان يرمي في غرضين بينهما
اربعمائة ذراع وكان يمشي بينهما فلم يزل على
ذلك انتهى وقال ابن النحاس ان الاصابة

لا يتعذر بقسي الرجل فيما زاد على ثلثمائة و
خمسين ذراعا بل ولا في اربعمائة وخمسمائة
سيما ان كان الغرض متسعا والقوس شديدة
عادلة انتهى

الحديث الحادي والثلثون

عن سعد بن ابي وقاص رضي الله قال نثل
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني
نفض كنانته يوم احد وقال ارم فداك
ابي وامي رواه الشيخان في صحيحهما وغيرهما
وفي رواية للعمري ما جمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابويه لاحد قط قبلي واني
لاول من رمى بسهم في المشركين قال الحليمي

في شعبه ومما يدل على رفعة قدر الرمي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجمع لاحد
بين ابويه في فعل من الفعال ولا في امر من
الامور الا لسعد في رميه يوم احد انتهى ونظر
بعضهم في هذا الحصر وان روي عن علي
رضي الله عنه ولفظه عند مسلم ما جمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن
مالك يعني ابن ابي وقاص بقول الزبير رضي الله عنه
في الحديث المتفق على صحته جمع لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابويه يوم الخندق اذ قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتي بني قريظة

فياتيني

فياتيني بخبرهم فانطلق الزبير مع انه قد يراد
بالحصر في قصة سعد بقيد السبق كما صرح
به سعد في الرواية السابقة **الحديث الثاني**
والثلاثون عنه ايضا رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد
اللهم سدد رميته واجب دعوته رواه
ابو الشيخ وغيره وفي رواية للحاكم ذكر فيها قضيته
يوم احد الى ان قال فجعلت ارمي واقول
اللهم سهما ارمي به عدوك ورسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم استجب
لسعد اللهم سدد رميته واستجب دعوته

ايها سعد حتى اذا فرغت كنانتي نثر لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم كنانته فناولني سهما
ليس فيه ريش فكان اشد من غيره قال الزهري
ان الاسهم التي رمى بها سعد يومئذ الف
سهم قلت وقد اشتهر اجابة الدعاء لسعد
ببركة ذلك الدعاء وله ذلك وقايع مشهورة
منها ما قاله ابن عيينة احد رواة الحديث
المذكور بانه ولي سعد امر الناس بالقادسية
واصابه خراج فلم يشهد يوم الفتح يعني فتح
القادسية فقال رجل من بجيلة الم تر ان الله
اظهر دينه وسعد بباب القادسية معصم

فابنا وقد امست نساء كثيرة وبنوة سعد ليس
فيهن ايم فقال سعد اللهم اكفنا يده ولسانه
فجاء سهم عرب فاصابه فخرس ويبست يداه جميعا
الحديث الثالث والثلثون عن سلمة بن
الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مر على ناس ينتضلون فقال حسن هذا اللهو
مرتين او ثلاثا ارموا وانا مع ابن الادرع فامسك
القوم بايديهم فقال ما لكم فقالوا لا نرمي
معه وانت معه يا رسول الله اذا ينضلنا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا اذا وانا
معكم جميعا فلقد رموا عامة يومهم ذلك

ثم تفرقوا على السواء ما فضل بعضهم بعضا رواه
الحاكم وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه يعني
بهذا السياق ففي البخاري عن سلمة قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم
يتناضلون بالسوق فقال ارموا بني اسمعيل
فان اباكم كان راميا وانا مع بني فلان لاحد
الفريقين فامسكوا بايديهم فقال ما لهم قالوا
وكيف نرمي وانت مع بني فلان قال ارموا وانا
معكم كلكم **الحديث الرابع والثلثون**
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في خف او حافر

او نصل رواه الترمذي وحسنه وصححه ابن
حبان وقوله لا سبق بالتحريك على الراجح وهو
ما يجعل من المال للسابق على سبقه **الحديث**
الخامس والثلثون عن انس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ
قوسا في بيته نفى الله عنه الفقر وقال مرة اربعين
سنة اخرجه ابو الشيخ وفي رواية له وللطبراني
في المعجم من اتخذ قوسا عربية نفى الله عنه
الفقر وفي لفظ لابي الشيخ من اتخذ في بيته
قوسا عربية وعاءها وجفيرها نفى الله عنه
الفقر **الحديث السادس والثلثون** عن عائشة

رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما على احدكم اذا الح به همه ان يتقلد
قوسه وينفي بها همه رواه الطبراني في الصغير
والرمي معا وسنده يعمل بها الفضائل الحديث
السابع والثلثون عن ابي خراش قال سمعت
القاسم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
مر على قوم يرمون فقال بعض اصحابه ما اراهم صلوا
يا رسول الله فقال هم في صلاة ما لم يفتهم الوقت
ابو الشيخ هكذا مرسلا واشار اليه ابن القيم في
الفروسية المحمدية قال وقال ابن تيمية شبه رمي
الشاب بالصلاة وكفى بذلك فضلا الحديث

الثامن والثلثون عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تشهد الملئكة ثلاثا الرهان والرمي و
ملاعبة اهله اخرجه ابو الشيخ واخرجه ايضا
عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحضر
الملئكة في اللهو الا ثلثة لهو الرجل مع
امرأته واجراء الخيل والنضال الحديث التاسع
والثلثون عن رافع بن خديج رضي الله عنه انه
خرج في يوم احد واراد النبي صلى الله عليه وسلم
رده فاستصغره فقال له عمه انه رام فاجازه

رواه الطبراني فاعظم بخصلة تلحق الصغار
بالكبار وكانت سببا لذلك المشهد العظيم
الحديث الاربعون عن سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه قال سئلت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الصلوة في القوس والقرن فقال صل
في القوس واطرح القرن يعني بالقرن الكنانة رواه
الطبراني في الرمي وابو الشيخ قال بعضهم انما امر
بنزع القرن لانه كان من جلد غير زكي ولا مدبوغ
وكذا روى تعهدوا اقرانكم لاجل حملها في الصلاة
وجاء انه صلى الله عليه وسلم حمل القوس
في الطواف مع قوله الطواف بالبيت صلوة الحديث

ففي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
في فتح مكة واقبل رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت
قال فاتى على صنم في جنب البيت كانوا يعبدونه
قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوس وهو اخذ بسية القوس فلما اتى على
الصنم جعل يطعن في عينيه ويقول جاء الحق
وزهق الباطل وجاء انه صلى الله عليه وسلم
خطب في العيدين على قوس وقوله سية القوس
اي ما عطف من طرفه وكل قوس له سيتان والجمع
سيات خاتمة عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوس
نبع تسمى السداد وكانت له كنانة تسمى الجمع
رواه ابو الشيخ والطبراني وابو سعد في شرف
المصطفى وفي سنده ابن عروة الدمشقي نسب
للوضع وفي تاريخ ابن ابي خيثمة انه صلى الله عليه
وسلم كان له ثلاثة قسي اسمه الروحا وقوس شوحط
يدعى البيضا وقوس صفرا يدعى الصفراء من نبع
اخذها من سلاح بني قينقاع ورواه ابن سعد في
طبقاته من طريق الواقدي عن ابي سمرة عن مروان
بن ابي سعيد بن المعلى وقال ابن فارس كان له قوس
تدعى الكتوم كسرت يوم احد فاخذها قتادة بن

النعمان الظفري وذكر الاربعة الاخيرة الحافظ الدمياطي
في السيرة النبوية وزاد لها خامسا يقال لها الزورا
وكذا سمى السهيلي في قسيه صلى الله عليه وسلم
الزورا فصارت ستة السداد والروحا والبيضا
والصفراء والكتوم والزورا وقد ذكر عياض
في الشفاء في فصل ومن اعظامه صلى الله عليه
وسلم اعظام جميع اسبابه عن احمد بن فضلويه
الزاهد انه قال ما مسست القوس بيدي الا على
طهارة منذ بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخذه بيده قال مؤلفه عفى الله عنه هذا اخر ما اردت
جمعه من هذا الغرض والله اعلم بالصواب